

158847 - يريد استخدام المنحة الدراسية في الذهاب إلى الحج

السؤال

تم منح طالب جامعي منحة إعانة ومنحة دراسية تزيد عن \$3000 فهل يجوز له بدلا من استخدامها في الإنفاق على الدراسة الجامعية أن يأخذ قرضا طلابيا لمدة عام ثم يستخدم الإعانة والمنحة للذهاب للحج؟

الإجابة المفصلة

إن كانت الجامعة، أو الجهة المانحة لهذه الإعانة، تشترط صرفها فيما يتعلق بأمر الدراسة: وجب عليه الالتزام بهذا الشرط، وعدم إنفاقها في غيره، ولو كان للحج.

وإن كان المانح لهذه الإعانة لا يشترط ذلك، بل يعطيها له بوصفه طالبا، فقد تملكها هو على الوجه الذي يستحقها به، وله أن ينفقها فيما شاء من المباحات، أو يدخرها للحج، ويأخذ قرضا طلابيا لينفق منه.

على أنه يتشترط في هذا القرض ألا يكون ربويا، يدفع فيه أكثر مما أخذ، حتى ولو كانت الزيادة فيه نسبة ضئيلة جدا، فهي من الربا المحرم.

على أننا لا ننصح السائل بأن لا يدخل في الدين، ولو بقصد الحج، بل لا يجوز له أن يدخل في الدين ابتداء إذا لم يكن عنده وفاؤه، ولا يرجو سداه.

فإن كان يرجو الوفاء، فلا حرج عليه فيه، متى كان خاليا من الربا، وإن كان الأولى بالمرء أن لا يحمل نفسه الدين، متى وجد إلى ذلك سبيلا.

وينظر جواب السؤال رقم (3974)، ورقم (81465).

والله أعلم.